

أيزو  
17011

# المواصفة القياسية الدولية

الترجمة الرسمية  
Official translation  
Traduction officielle

---

---

## تقييم المطابقة – المتطلبات العامة لجهات الاعتماد التي تعتمد جهات تقييم المطابقة

*Conformity assessment — General  
requirements for accreditation bodies  
accrediting conformity assessment  
bodies*

*Évaluation de la conformité — Exigences générales pour les  
organismes  
d'accréditation procédant à l'accréditation des organismes d'évaluation  
de la conformité*

---

طُبعت في الأمانة المركزية ISO في جنيف، سويسرا كترجمة عربية رسمية بالإتابة عن 10 هيئات أعضاء في ISO التي أتمدت دقة الترجمة ( انظر القائمة في صفحة ii ).

الرقم المرجعي  
ISO 17011:2004  
الترجمة الرسمية

© ISO 2004



**إخلاء مسؤولية (تنويه)**

قد يحتوي هذا الملف (PDF) على خطوط مُدمجة ، وبموجب سياسة الترخيص لـ Adobe فإنه يمكن طباعة هذا الملف أو الإطلاع عليه ، على ألا يتم تعديله ما لم تكن الخطوط المُدمجة فيه مُرخصة و مُحَمَّلة في الحاسوب الذي يتم فيه التعديل . و تتحمل الأطراف - عند تنزيل هذا الملف حينئذ - مسؤولية عدم الإخلال بسياسة الترخيص لـ Adobe ، في حين أن السكرتارية العامة للأيزو لا تتحمل أي مسؤولية قانونية حيال هذا المجال .

تعد الـ Adobe علامة تجارية مسجلة للشركة المتحدة .

يمكن الحصول على جميع التفاصيل الخاصة بالبرامج المستخدمة في إنشاء هذا الملف من المعلومات العامة المتعلقة بملف (PDF) ، ولأجل الطباعة فقد حُسِّنت المتغيرات الداخلة في إنشاء (PDF) ، حيث رُوِيَ أن يكون استخدام هذا الملف ملائماً لأعضاء المنظمة الدولية للتقييس ، وفي حالة حدوث أي مشكلة تتعلق بهذا الملف ، يُرجى إبلاغ السكرتارية العامة على العنوان المعطى أسفل الصفحة.

**جهات التقييس العربية التي أعتمدت المواصفة**

- مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية
- هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس
- المعهد الجزائري للتقييس
- الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس
- الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية
- الهيئة العامة للصناعة
- الهيئة السودانية للمواصفات والمقاييس
- الهيئة اليمنية للمواصفات والمقاييس وضبط الجودة
- المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية
- هيئة المواصفات والمقاييس العربية السورية
- المركز الوطني للمواصفات والمعايير القياسية
- الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة

**COPYRIGHT PROTECTED DOCUMENT**

© ISO 2004

All rights reserved. Unless otherwise specified, no part of this publication may be reproduced or utilized in any form or by any means, electronic or mechanical, including photocopying and microfilm, without permission in writing from either ISO at the address below or ISO's member body in the country of the requester.

ISO copyright office  
Case postale 56 CH-1211 Geneva 20  
Tel. + 41 22 749 01 11  
Fax + 41 22 749 09 47  
E-mail copyright@iso.org  
Web www.iso.org

Arabic version published in 2014  
Published in Switzerland

الترجمة الرسمية - Official translation  
© ISO 17011:2004 جميع الحقوق محفوظة

صفحة	المحتويات
vi	تمهيد
v	مقدمة
1	1 المجال
1	2 المراجع القياسية
1	3 المصطلحات والتعاريف
4	4 جهة الاعتماد
4	1.4 المسئولية القانونية
4	2.4 الهيكل التنظيمي
5	3.4 الحيادية
6	4.4 السرية
6	5.4 التبعات والتمويل
6	6.4 نشاط الاعتماد
6	5 الإدارة
6	15 عام
7	2.5 نظام الإدارة
7	3.5 ضبط الوثائق
7	4.5 السجلات
8	5.5 حالات عدم المطابقة و الأفعال التصحيحية
8	6.5 الأفعال الوقائية
8	7.5 التدقيق الداخلي
9	8.5 مراجعات الإدارة
9	9.5 الشكاوى
10	6 الموارد البشرية
10	1.6 الموظفون المنتسبون لجهة الاعتماد
10	2.6 الموظفون المشاركون في عمليات الاعتماد
10	3.6 الرصد
11	4.6 سجلات الموظفين
11	7 عمليات الاعتماد
11	1.7 معايير و معلومات الاعتماد
12	2.7 التقدم لطلب الاعتماد
12	3.7 مراجعة (دراسة) الموارد
12	4.7 التعاقد من الباطن للتقييم
13	5.7 الإعداد للتقييم
14	6.7 مراجعة الوثائق و السجلات
14	7.7 التقييم في الموقع
14	8.7 تحليل النتائج و تقرير التقييم
15	9.7 اتخاذ القرار و منح الاعتماد
16	10.7 الاستئنافات
17	11.7 المراقبة و إعادة التقييم
17	12.7 توسيع الاعتماد
17	13.7 تعليق الاعتماد أو سحبه أو تقليصه
18	14.7 السجلات المتعلقة بجهات تقييم المطابقة
18	15.7 اختبار المهارة و المقارنات الأخرى المتعلقة بالمختبرات
18	8 مسئوليات جهة الاعتماد و جهات تقييم المطابقة
18	1.8 التزامات جهة تقييم المطابقة
19	2.8 التزامات جهة الاعتماد
19	3.8 الإشارة إلى الاعتماد و استخدام الرموز
21	المراجع

## تمهيد

تشكل كلٌّ من الأيزو (المنظمة الدولية للتقييس) و الـ الأيسو (اللجنة الدولية الكهروتقنية) نظاما متخصصا في التقييس العالمي . و تشارك الجهات الوطنية الأعضاء في الأيزو أو الأيسو في إعداد المواصفات الدولية و ذلك من خلال لجان فنية قام بتشكيلها منظمة خاصة للتعامل مع مجالات خاصة من الأنشطة الفنية . و تتعاون اللجان الفنية في الأيزو و الأيسو في المجالات ذات الاهتمام المتبادل . و تشارك المنظمات الدولية الأخرى : الحكومية و غير الحكومية، التي لها صلة بالأيزو و الأيسو أيضا في العمل . و في مجال تقييم المطابقة ، فإن لجنة تقييم المطابقة في الأيزو (كاسكو) هي المسؤولة عن إعداد المواصفات و الأدلة الدولية .

و يتم صياغة مشاريع المواصفات الدولية وفقا للوائح الواردة في دليل الأيزو/أيسو – الجزء الثاني . و تقوم اللجان الفنية بتبني مشاريع المواصفات الدولية التي يتم توزيعها على الجهات الأعضاء للتصويت .

و يتطلب نشر المواصفات الدولية ، الموافقة على التصويت من 75% على الأقل من عدد الجهات الأعضاء .

و نود لفت الانتباه إلى احتمالية أن تكون بعض أجزاء هذه الوثيقة خاضعة لحقوق براءة الاختراع. و لن تتحمل الأيزو و الأيسو مسؤولية تحديد أي أو كل من هذه الحقوق .

و قد قامت اللجنة الفنية في الأيزو الخاصة بتقييم المطابقة (كاسكو) بإعداد هذه المواصفة الأيزو/أيسو 17000 . و كانت قد وزعت للتصويت على الجهات الوطنية الأعضاء في الأيزو و الأيسو ، و تم إقرارها من قبل كلا المنظمين .

و تلغي هذه الطبعة (الأولى) الفقرات من (12 حتى 17) من دليل الأيزو/أيسو 1996 : 2 و تحل محله . أما الفقرة من (حتى 11) من دليل الأيزو/أيسو رقم 2 فإنها ليست من مسؤولية الأيزو/كاسكو ، و لا تتأثر بهذه المواصفة .

## مقدمة

تطبّق السلطات الحكومية - في القطاع الخاضع للتشريعات - القوانين التي تشمل إقرار المنتجات (بما في ذلك الخدمات) و ذلك لدواعي السلامة ، أو الصحة ، أو حماية البيئة ، أو منع الغش ، أو تحقيق العدالة في الأسواق . و في القطاع الاختياري (الذي لا يخضع للتشريعات) قام العديد من الصناعات المختلفة بوضع أنظمة لتقييم المطابقة و الإقرار داخل بلدها بالإضافة إلى المستوى العالمي ، بهدف تحقيق الحد الأدنى من المستوى التقني الذي يُمكنها من أن تكون ضمن الخيارات عند المقارنة بغيرها و يُمكنها كذلك من ضمان المنافسة الشريفة.

و الشرط الأساسي للتجارة الشريفة ، هي أن أيّ منتج/خدمة مقبولة رسميا في دولة ما ، فإنه يجب أيضا أن تنتقل بحرية إلى دول أخرى ، دون اللجوء إلى إعادة الاختبار بشكل شامل ، أو إعادة التفتيش ، أو إعادة منح الشهادة . الخ . و يتحتم أن يكون هذا هو الحال بغض النظر عن كون المنتج/الخدمة يندرج كليا أو جزئيا تحت القطاع الخاضع للتشريعات.

و في مجتمع اليوم ، غالبا ما يُطلب من الدولة مطابقة المنتجات/الخدمات للمتطلبات المحددة بشكل موضوعي . و يمكن لجهات تقييم المطابقة أن تعطي بيانا يمثل هذه المطابقة . حيث تقوم هذه الجهات بأنشطة تشمل : المعايير و منح الشهادات و التفتيش و الاختبارات .


و من المهم للمشتري و المُشرّع و المواطن أن يدرك أن جهات تقييم المطابقة مؤهلة لأداء مهامها . و لهذا السبب فإن هناك طلبا متزايدا على التحقق من كفاءة هذه الجهات بشكل محايد ، حيث يقوم بمثل هذا التحقق جهات الاعتماد الموثوق بها ، التي تكون محايدة تجاه جهات تقييم المطابقة و عملائها على حد سواء ، و التي عادة ما تعمل بطريقة التسويق غير الربحي ، انظر الشكل رقم(1)

و ينبغي على النظام المعني باعتماد خدمات تقييم المطابقة المقدمة من جهات التقييم – أن تمنح الثقة للمشتري (طالب الخدمة) و المُشرّع . و أن يُسهّل هذا النظام التجارة عبر الحدود (بين الدول) ، و ذلك على النحو الذي تسعى إليه السلطات و الجهات التجارية ، إذ أنّ الهدف النهائي هو تحقيق اعتماد في مكان واحد و تقييم مطابقة كذلك في مكان واحد .

و يمكن للنظام المناط به تسهيل التجارة بين الدول (عبر الحدود) أن يعمل بشكل جيد متى ما عملت جهات الاعتماد و جهات تقييم المطابقة جميعها وفقا للمتطلبات المقبولة عالميا بأسلوب متوازن ، و متى ما أخذت في الحسبان مصالح كلّ الأطراف المعنية .

و تحدّد هذه المواصفة الدولية المتطلبات العامّة لجهات الاعتماد . حيث تم إيجاد آليات لتقييم النظير على المستويات الإقليمية و الدولية ، و ذلك من خلال الآلية التي تكفل أن يتم عمل جهات الاعتماد وفقا لهذه المواصفة الدولية . و يمكن لهذه الجهات التي اجتازت مثل هذا التقييم أن تصبح أعضاء في اتفاقيات الاعتراف المتبادل . و من خلال إعادة التقييم المنتظمة ، فإن التقيد المستمر بهذه المواصفة الدولية يعد مبعثا للثقة .

و يقوم هؤلاء الأعضاء في اتفاقية الاعتراف المتبادل بتسهيل تنفيذ العملية في مكان واحد من خلال الاعتراف ، و القبول بتقييمات المطابقة المعتمدة من بعضهم البعض و الحث على نشرها فيما بينهم . و هذا يعني أنه ليس على جهة تقييم المطابقة في دولة ما أن تُعتمد أكثر من مرة من جهات الاعتماد المختلفة في نفس المجال .



و تقوم جهات الاعتماد بتقييم كفاءة جهات تقييم المطابقة التي يمكن أن تُسهّل التجارة عن طريق تعزيز القبول العالمي لنتائج تقييم المطابقة الصادرة من جهات تقييم المطابقة المعتمدة ؛ خاصة إذا كان يُجرى لهذه الجهات تقييم النظير ، و كانت أعضاء في اتفاقية الاعتراف المتبادل بين جهات الاعتماد .

و تقوم جهات تقييم المطابقة بتقييم مطابقة المنتجات و الخدمات ، و الموردين وفقا للمواصفات الفنية أو الاشتراطات أو كلاهما .

و يُقبل المشترون على المنتجات (بما في ذلك الخدمات) التي تتطابق مع المواصفات الفنية .

و قد يضع المشرعون (واضعو اللوائح) اشتراطات خاصة بالمنتجات والموردين .

ISO/IEC 17011:2004

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/44e2e21e-b2ec-4383-ba25-a88dbbcf57e1/iso-iec-17011-2004>

## تقييم المطابقة – المفردات و المبادئ العامة

### 1 المجال

تحدد هذه المواصفة الدولية المتطلبات العامة لجهات الاعتماد التي تقيّم وتتعتمد جهات تقييم المطابقة . وتعتبر هذه المواصفة ملائمة كذلك لتكون وثيقة لمتطلبات تقييم النظير الخاص باتفاقية الاعتراف المتبادل بين جهات الاعتماد .  
وليس من الضروري أن تقوم جهات الاعتماد - التي تعمل وفقا لهذه المواصفة الدولية - باعتماد جميع أنواع جهات تقييم المطابقة .

ولأغراض هذه المواصفة الدولية ، فإن جهات تقييم المطابقة هي المنظمات التي تقدم خدمات تقييم المطابقة التالية : المعايير ، الاختبار ، التفقيش ، منح الشهادات لأنظمة الإدارة ، منح الشهادات للأشخاص ، منح الشهادات للمنتجات .  
ملحوظة : المتطلبات العامة لهذه الجهات موجودة - على سبيل المثال - في المواصفات الدولية و الأدلة ( أمثلة ذلك معطاة في المراجع ) .

### 2 المراجع القياسية

لا يُستغنى عن المراجع أدناه لتطبيق هذه الوثيقة ، و بالنسبة للمراجع المؤرخة فإنه لا ينطبق عليها إلا النسخة المذكورة فقط . أما المراجع غير المؤرخة ، فلا ينطبق عليها إلا آخر نسخة (بما في ذلك أي تعديل ) و هي :

الأيزو ISO 9000:2000 : أنظمة إدارة الجودة - المبادئ و المفردات

الأيزو/الأيسي ISO/IEC 17000:2004 : تقييم المطابقة - المفردات العامة

في. أي. أم VIM:1993 : المفردات الدولية للمصطلحات الأساسية و العامة في علم القياس ، التي أصدرتها ( , IEC , BIPM

ISO/IEC 17011:2004 ( IFCC , ISO , IUPAC , IUPAP , OIML ) .

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/44e2e21e-b2ec-4383-ba25-a88dbbcf57e1/iso-iec-17011-2004>

### 3 المصطلحات والتعاريف

تُطبَّق - لأغراض هذه الوثيقة - المصطلحات و التعاريف المعطاة في الأيزو/أيسي 17000 و كذلك المصطلحات و التعاريف المذكورة أدناه .

و إذا لم ترد هذه المصطلحات و التعاريف في هذه الوثيقة و لا في الأيزو/أيسي ISO/IEC 17000:2004؛ فإنه يتم تطبيق مصطلحات و تعاريف الأيزو 9000 أو المعجم الدولي للمترولوجيا (VIM) . و إذا وردت تعاريف مختلفة للمصطلحات المترولوجية الدقيقة ؛ فإنه يؤخذ بالتعاريف الواردة في الـ (VIM) .

### 1.3

#### الإعتماد

شهادة من طرف ثالث تتعلق بجهة تقييم المطابقة ، تحمل إثباتا رسميا بكفاءتها في القيام بمهام محددة لتقييم المطابقة .

### 2.3

#### جهة الإعتماد

جهة ذات سلطة تقوم بالإعتماد

ملحوظة : تستمد جهة الاعتماد سلطتها عادة من الحكومة .

### 3.3

#### شعار جهة الاعتماد

شعار تستخدمه جهة الاعتماد لتمييز نفسها .

### 4.3

#### شعار الاعتماد

وثيقة رسمية أو مجموعة من الوثائق تنص على أن الاعتماد قد مُنح في المجال المحدد .

### 5.3

#### رمز الاعتماد

رمز تصدره جهة الاعتماد كي تستخدمه جهات تقييم المطابقة المعتمدة للإشارة إلى اعتمادها .  
ملحوظة : يجب أن تخصص "الشارة" للإشارة المباشرة لمطابقة كيان ما لمجموعة من المتطلبات .

### 6.3

#### الإستئناف

طلب مُقدّم من جهة تقييم المطابقة لإعادة النظر في أي قرار اتخذته جهة الاعتماد ضدها (ليس في صالحها) ، يتعلق بوضع الاعتماد المطلوب لديها .

ملحوظة : القرارات المضادة (غير الملانمة) تشمل :

iTeh STANDARD PREVIEW  
(standards.iteh.ai)

– رفض قبول الاعتماد

– رفض المضي في التقييم

– طلبات الأفعال التصحيحية

– تغييرات في مجال الاعتماد

– قرارات رفض الاعتماد أو تعليقه أو سحبه

– أي عمل آخر يعوق الحصول على الاعتماد  
<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/44e2e2>  
iec-17011-2004

### 7.3

#### التقييم

عملية تتعهد بها جهة اعتماد ما لتقييم كفاءة جهة تقييم المطابقة استناداً إلى مواصفات معينة أو وثائق قياسية أخرى أو كلاهما ، و ذلك للمجال المحدد للاعتماد .

ملحوظة : يتضمن تقييم الكفاءة لجهة تقييم المطابقة - تقييم كفاءة العمل الكامل لجهة تقييم المطابقة ؛ بما في ذلك كفاءة الأشخاص ، و مدى صلاحية طرق تقييم المطابقة و صحة نتائجها .

### 8.3

#### المُقيّم

شخص تُعيّنه جهة الاعتماد لتقييم جهة تقييم المطابقة ؛ سواءً كان لوحده أو ضمن فريق التقييم .

### 9.3

#### الشكوى

تعبير عن الاستياء – و هو خلاف الاستئناف – يقدمه شخص ما أو منشأة تجاه جهة الاعتماد ، يتعلق بأنشطة جهة الاعتماد أو جهة تقييم المطابقة المعتمدة ، حيث يُؤمّل النظر فيها .

### 10.3

#### جهة تقييم المطابقة

الجهة التي تؤدي خدمات تقييم المطابقة ، و التي يمكن أن تكون غرضاً للاعتماد .



### 11.3

#### الجهة الاستشارية

مشاركة جهة ما في أي نشاط من أنشطة جهة تقييم المطابقة الخاضعة للاعتماد .  
مثال ذلك :

- تحضير أو إعداد الدليل أو الإجراءات لجهة تقييم المطابقة
  - المشاركة في تشغيل أو إدارة نظام جهة تقييم المطابقة
- تقديم توصية معينة أو تدريب معين تجاه تطوير و تنفيذ نظام الإدارة أو تأهيل جهة تقييم المطابقة أو كلاهما .  
تقديم توصية معينة أو تدريب معين من شأنه تطوير و تنفيذ الإجراءات التشغيلية لجهة تقييم المطابقة .

### 12.3

#### الخبير

شخص مكلف من جهة الاعتماد لتقديم معارف أو خبرة محددة بخصوص مجال الاعتماد المراد تقييمه .

### 13.2

#### توسيع الاعتماد

عملية توسيع مجال الاعتماد .

### 14.2

#### الأطراف المعنية

الأطراف التي لها مصلحة مباشرة أو غير مباشرة بالاعتماد .  
ملحوظة : المصلحة المباشرة تعني مصلحة الأطراف الذين يخضعون للاعتماد ، أما المصلحة غير المباشرة فتعني مصلحة الأطراف الذين يستفيدون من خدمات تقييم المطابقة المعتمدة أو يعتمدون عليها .

### ISO/IEC 17011:2004

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/44e2e21e-b2ec-4383-ba25-a88d1ec-17011-2004> رئيس فريق التقييم  
المقيم الذي يُمنح المسؤولية الكلية لأنشطة التقييم المحددة .

### 16.2

#### تقليص الاعتماد

عملية إلغاء الاعتماد من جزء من مجال الاعتماد .

### 17.2

#### مجال الاعتماد

خدمات معينة من خدمات تقييم المطابقة التي يُرغب في اعتمادها ، أو التي قد مُنحت الاعتماد .

### 18.2

#### المراقبة

مجموعة من الأنشطة – عدا إعادة التقييم – لمراقبة مدى استمرارية استيفاء جهات تقييم المطابقة المعتمدة لمتطلبات الاعتماد .  
ملحوظة : تشمل المراقبة كلا من : التقييم في الموقع ، و غير ذلك من أنشطة المراقبة ، مثل :

- أ. الاستفسارات التي توجهها جهة الاعتماد لجهة تقييم المطابقة بشأن الاعتماد
- ب. مراجعة تصريحات جهة تقييم المطابقة بشأن ما يشملها الاعتماد
- ج. مطالبة جهة تقييم المطابقة بتوفير الوثائق و السجلات ( مثل : تقارير التدقيق ، و نتائج ضبط الجودة الداخلي من أجل التحقق من صحة خدمات جهة تقييم المطابقة ، و سجلات الشكاوى ، و سجلات مراجعات الإدارة )
- د. مراقبة أداء جهة تقييم المطابقة ( كنتاج المشاركة في اختبار المهارة )

## 19.2

### تطبيق الاعتماد

عملية تجعل الاعتماد معطلاً بشكل مؤقت إما بالكامل أو لجزءٍ من مجال الاعتماد .

## 20.2

### سحب الاعتماد

عملية إلغاء الاعتماد بالكامل.

## 21.2

### الإشهاد

معاينة جهة تقييم المطابقة عند تأديتها خدمات تقييم المطابقة ضمن مجال الاعتماد.

## 4. جهة الاعتماد

### 1.4 المسؤولية القانونية

يجب أن يكون لجهة الاعتماد كيان قانوني .

ملحوظة : تُعد جهات الاعتماد الحكومية كيانات قانونية على أساس وضعها الحكومي . و حيث أن جهة الاعتماد الحكومية هي جزء من كيان حكومي أكبر ، فإن الحكومة مسؤولة عن تحديد جهة الاعتماد بطريقة تمنع حدوث تضارب في المصالح مع جهات تقييم المطابقة الحكومية . و تُعد جهة الاعتماد هذه كياناً قانونياً مسجلاً عند ورودها في سياق هذه المواصفة .

### 2.4 الهيكل التنظيمي

ISO/IEC 17011:2004

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/44e2e21e-b2ec-4383-ba25-a88dbbcf57e1/iso->

1.2.4 يجب أن يكون الهيكل التنظيمي و التشغيلي لجهة الاعتماد بالشكل الذي يعطي الثقة في الاعتمادات التي تمنحها .

2.4.2 يجب أن يكون لجهة الاعتماد سلطة ، و أن تكون مسؤولة عن قراراتها المتعلقة بالاعتماد ؛ بما في ذلك منح الاعتماد و المحافظة عليه و تعليقه و سحبه و توسيع مجاله و تقليصه .

3.4.2 يجب أن تُبين جهة الاعتماد وضعها القانوني ؛ بما في ذلك ذكر أسماء مالكيها – إذا انطبق عليها ذلك – و أسماء الأشخاص اللذين يديرونها - إذا كانوا مختلفين .

4.2.4 يجب أن تُوثق جهة الاعتماد مهام الإدارة العليا و مسؤولياتها و صلاحياتها ، و كذلك الأشخاص الآخرين المرتبطين بجهة الاعتماد الذين يمكن أن يكون لهم تأثير على وضع الاعتماد .

5.2.4 يجب أن تُحدّد جهة الاعتماد إدارة عليا لديها صلاحيات و مسؤوليات كاملة ، و ذلك لكل مما يلي :

أ. صياغة السياسات المتعلقة بتشغيل جهة الاعتماد

ب. الإشراف على تطبيق السياسات و الإجراءات

ج. الإشراف على الشؤون المالية في جهة الاعتماد

د. قرارات الاعتماد

هـ. إجراءات التعاقد

و. تفويض لجان أو أفراد – حسب الضرورة – بالقيام بأنشطة معينة نيابة عن الإدارة العليا

6.2.4 يجب أن يكون لدى جهة الاعتماد صلاحية الاستعانة بالخبرات اللازمة لتقديم المشورة لجهة الاعتماد في المسائل ذات الصلة المباشرة بالاعتماد .

ملحوظة : يمكن الحصول على الخبرات اللازمة من خلال لجنة استشارية أو أكثر (سواء كانت مخصصة لموضوع ما أو دائمة ) حيث تكون كل لجنة مسؤولة عن مجالها .

**7.2.4** يجب أن يكون لدى جهة الاعتماد لوائح رسمية للتعيين و اختصاصات و عمل اللجان المشاركة في عملية الاعتماد ، و أن تُحدّد الأطراف المشاركة .

**8.2.4** يجب أن تقوم جهة الاعتماد بتوثيق كل هيكلها التنظيمي ؛ مبينا فيه خطوط الصلاحيات و المسؤوليات .

### 3.4 الحيادية

**1.3.4** يجب أن تكون جهة الاعتماد منظمة و مُدارة بحيث يتم المحافظة على الحيادية و الموضوعية (التجرد) في أنشطتها .

**2.3.4** للحفاظ على الحيادية و لإعداد المبادئ و السياسات الأساسية لتشغيل نظام الاعتماد و المحافظة عليه ؛ فإنه يجب أن يكون لدى جهة الاعتماد هيكل تنظيمي موثوق و مطبق ، و ذلك لإعطاء الأطراف المعنية فرصة للمشاركة الفاعلة ، على أن تكفل جهة الاعتماد أن يكون تمثيل الأطراف المشاركة تمثيلا متوازنا دون هيمنة من أحد الأطراف .

**3.3.4** يجب أن تكون سياسات و إجراءات جهة الاعتماد غير متحيزة ، و أن تصاغ بطريقة غير تحيزية ، و على جهة الاعتماد أن تكون خدماتها متاحة لكل طالبي الاعتماد الذين تندرج طلباتهم ضمن حدود أنشطة جهة الاعتماد المحددة في إطار سياساتها و لوائحها (انظر البند 1/6/4) ؛ على ألا يكون الحصول على الخدمات مشروطا بمدى حجم جهة التقييم طالبة الاعتماد ، أو بالانتساب في عضوية جمعية أو مجموعة ما ، و ألا يكون الاعتماد مشروطا بعدد جهات التقييم التي تم اعتمادها مسبقا .

**4.3.4** يجب على جميع موظفي جهة الاعتماد و اللجان التي يمكن أن يُؤثروا على عمليات الاعتماد – أن يتصرفوا بموضوعية ، و أن يكونوا متجردين من أي ضغوط غير و جبهة سواء كانت تجارية ، أو مالية ، أو أي ضغوط أخرى قد تُعرض الحيادية للشبهة .

**5.3.4** يجب أن تضمن جهة الاعتماد أن كل قرار بشأن الاعتماد ، لا يُتخذ إلا من لجنة أو شخص/أشخاص أكفاء غير أولئك الذين قاموا بالتقييم .

<https://standards.iteh.ai/catalog/standards/sist/44e2e21e-b2ec-4383-ba25-a88dbbcf57e1/iso-17011-2004>

**6.3.4** يجب على جهة الاعتماد ألا تُعرض أو تقدم أي خدمة تؤثر على حياديتها ، مثل :

- أ. خدمات تقييم المطابقة التي تقوم بها جهات تقييم المطابقة ، أو
- ب. الاستشارات

و على جهة الاعتماد ألا تُعرض أنشطتها بشكل مرتبط بالاستشارة . و ألا تُقترح - قولياً أو ضمنياً - بما يوحي بأن الاعتماد سيكون أيسر أو أسهل أو أسرع أو أقل كلفة لو استُعين بشخص أو جهة استشارية معينة .

**7.3.4** يجب على جهة الاعتماد أن تضمن أن أنشطة الجهات ذات الصلة لا تُعرض سرية و موضوعية و حيادية اعتمادها للشبهة . و مع ذلك فإنه يجوز للجهة ذات الصلة أن تعرض خدمات استشارية ، أو تُقدّم تلك الخدمات من تقييم المطابقة التي تعتمد عليها جهة الاعتماد ، حيث أن ذلك يتوقف على الجهة ذات الصلة التي لديها - فيما يتعلق بجهة الاعتماد - ما يلي :

- أ. إدارة عليا للأنشطة الموضحة في البند 5.2.4 غير إدارة الجهة التي تتبعها
- ب. موظفون غير الموظفين المشاركين في صنع القرار الخاص بالاعتماد
- ج. عدم إمكانية التأثير على نتائج تقييم الاعتماد ، و
- د. أسم و شعارات و رموز مختلفة بشكل واضح

يجب على جهة الاعتماد - بمشاركة الأطراف المعنية كما هو موضح في البند 2.3.4 أن تقوم بتحديد العلاقات مع الجهات ذات الصلة و تحليلها و توثيقها ، و ذلك لتحديد مدى احتمالية التضارب في المصالح ، سواء كانت ناشئة من داخل جهة الاعتماد ، أو من أنشطة الجهات ذات الصلة ، و إذا تم تحديد التضارب ؛ فإنه يجب اتخاذ الإجراءات الملائم .

ملحوظة 1 : الجهة ذات الصلة هي كيان قانوني مستقل ، و ترتبط بجهة الاعتماد إما بملكية مشتركة ، أو بترتيبات تعاقدية مع جهة الاعتماد ، على النحو الموضح في البند 1.4